رابط المادة على منصة باحث

#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)151(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه افضل الصلاة واتم التسليم قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب من صفق جاهلا من الرجال في صلاته لم تفسد صلاته - 00:00:02

قال رحمه الله تعالى باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلاة ويذكر عن عبد الله ابن عمر يذكر ويذكر عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما. نفخ النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده في كسوف - 00:00:22

قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيظ على اهل المسجد - 00:00:45

وقال ان الله قبل احدكم. فاذا كان في صلاته فلا يرزقن او قال لا يتنخمن ثم نزل فحتها بيده وقال ابن عمر رضي الله عنهما اذا بزق احدكم فليفزق على يساره - 00:01:03

قال حدثنا محمد قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان في الصلاة فانه يناجي ربه فلا يفزقن بين يديه ولا عن يمينه. ولكن عن شماله تحت قدمه اليسرى - 00:01:26

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله هذا بالبزاق والنفخ في الصلاة - 00:01:55

باب ما يجوز باب ما يجوز من المخاطي والبزق والبزق البصاق والنفخ الصلاح البساط والنفخ في الصلاة يعني ذكر البخاري رحمه الله هذه الترجمة في اه انه اذا حصل يعني البزاق - 00:02:13

او النفخ في صلاة فان ذلك جائز اذا حصل يعني للانسان بحاجة اليه كان يحصل يعني فيه آآ في فمه كي يريدوا ان يلفظه وان يرزقه فانه له ذلك. وان ذلك سائغ وجاهز. وكذلك - 00:02:43

في الصلاة اذا حصل الانسان في في صلاته يعني فيه بكاء وحصل منه نفخ بسبب ذلك فان ذلك ايضا واورد آآ في ذلك الاثر عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال - 00:03:06

قال ويذكر عن عبد الله ابن عمرو عبد الله ابن عمرو نفخ النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده في كسوف نفخ النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده في الكسوف - 00:03:27

يعني انه حصل منه وكان يبكي عليه الصلاة والسلام فحصل انه فدل ذلك على انه سائق وانه اه جائز وذكر وذكر هذا بصيغة اه عدم الجزم حيث قال له يذكر بسبب يعني اه - 00:03:40

آآ وهو كونه ليس على شرطه ولكنه آآ صحيح ولكنه صحيح ولكنه ليس على شرطه. ومن عادة البخاري انه يذكر آآ صيغة آآ عدم الجزم الذي هي التبليغ اذا كان الحديث موقوفا او كان فيه راو على غير شرطه وهذا من هذا القبيح - 00:04:00

قوله يذكر عن عبد الله ابن عمرو نعم وانما ذكره البخاري بصيغة التمريظ لان عطاء ابن السائل مختلف في الاحتجاج به وقد اختلط في اخر عمره لكن اخرجه ابن خزيمة من رواية سفيان الثوري عنه - 00:04:26

وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط وابوه وفقه العجلي وابن حبان وليس هو من شرط البخاري ثم اورد البخاري في الباب حديث ابن

عمر نعم ذكر ان ان البخاري رحمه الله ذكر هذا بصيغة التمرير - 00:04:48
ان فيه راو على شرطه. واما الذي آآ عطى ابن السائب الافة فيه الاختلاط ولكن هناك رواة يعني معروفين اذا كانت الرواية من طريقهم وقد وهم قد رووا عنه الاختلاط فان ذلك لا يؤثر. وقد جاء عن ابن خزيمة وغيره ان ان ان سفيان الثوري ممن رواه - 00:05:07
انه عن عطاء بن سائب فيكون بذلك اه صحيحا ويكون بذلك ثابتا لان سفيان ممن روى عنه قبل والمختلط اذا ما روى عنه بعد الاختلاط لا عبرة به. لانه قد يكون حصل له بسبب الاختلاط آآ يعني - 00:05:40
خطأ اما اذا كان الذي روى عنه قبل ان يختلف ما دام في آآ في سلامته وفي استقامته وصحة حديثه فان ذلك لا يؤثر وهذا من هذا القبيل. لكن يبقى ان اباه مجهول. يبقى ان اباه مجهول. نعم - 00:06:00
وابوه وابو بكر نعم وابوه وابوه وثقه العجلي وابن حبان وليس هو من شرط البخاري يعني ليس مجهول وانما وفق ولكنه ليس بشرط البخاري وفق وليس في صحيح البخاري ولهذا اورده يعني هنا للاحتجاج به - 00:06:23
الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما. نعم. ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد قيظ على اهل المسجد وقال ان الله قبل احدكم فاذا كان في صلاته فلا يرزقن او قال لا يتنخمن - 00:06:43
ثم نزل فحتها بيده ثم ذكر هذا الحديث عن انت عن ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ رأى نخامة في المسجد اي في قبلة المسجد - 00:07:03
جدار فالرسول عليه السلام تغيب وغضب وقال ان احدكم اذا كان يصلي فانه يناجي الله فلا يبصقن عن يمينه افلا يوصفن عن يمينه فلا يبزقن او قال لا يتنخمن ثم نزل حتى. لا يبسط ان يبسطن ولا يتنحمن اه فان - 00:07:20
ان الله قيل له اه ثم نزل وحتى المفروض ان انه جاء في هذا الحديث انه لا يبصقن يعني اه فان فان هذا يدل على انه لو بسط عن يساره فان ذلك يصح ولكنه وقد جاء في الحديث الذي بعد هذا - 00:07:50
التخصيص انه لا يسقط عن يمينه ولا عن شماله. عن عميله ولا قبل وجهه وانما ينصحن عن يساره. لكن هذا كما هو معلوم اذا كان في اذان المسجد اما اذا كان في المسجد فانه يبسط في ثوبه. ولكن هذا فيما اذا كان يصلي في مكان غير مسجد فانه فله - 00:08:14
فله ان يفعل ذلك وان يكون عن يساره لكن حيث لا يكون عن يساره احد حيث لا يكون عن يسار اللحى وانما اه اذا كان على يساره احد فانه يبصق بثوبه واه - 00:08:34
فلا يسقط عن يمينه ولع وجهه ولا عن شماله اذا كان بجوار احد. واذا لم يكن بجوار احد وكان في غير مسجد فانه يبصق عن شماله هذه والمقصود من ذلك انه جاء ذكر للبصر. وان الرسول صلى الله عليه وسلم ارشد اليه. وان الانسان يبسط يعني عن يساره - 00:08:50
او تحت قدمه وهذا انما هو في غير المسجد. اما اذا كان المسجد فانه لا يبص الا في ثوبه. واذا كان عن احد ايضا لا يبصق عن شماله لانه بذلك يجزب على على غيره فيؤذيه وانما يكون هذا اذا كان شماله - 00:09:10
بخاريا في ان يكون وحده او ليس بجوار احد وكان هذا خارج المسجد. اما ان كانت في داخل المسجد فلا يجوز له حتى عن شماله. ها وقال ابن عمر رضي الله عنهما اذا بزق احدكم فليبزق على يساره - 00:09:30
وقال ابن عمر اذا بزق احدكم فليرزق على يساره نعم ولكن هذا في غير المسجد. نعم قال حدثنا سليمان بن حرب عن حماد عن عيوش عن ايوب ابن تيمية النافع نعم عن ابن عمر نعم رضي الله عنه - 00:09:49
قال رحمه الله تعالى باب من باب من صفق رجلا ها باب من صفق صفقة باب من صفق جاهلا الحديث انا النسخة الذي عندي فيها تقديم وتأخير. يقول الاخوة في تقديم الاحاديث نعم - 00:10:16
من خلال دايما انا صفقة هذا الباب اللي بعده المهم على حدثنا محمد المهم لا تجاوز حاليا لا لا ما هذا الفتح قال حدثنا محمد قال حدثنا محمد نعم حدثنا محمد هو - 00:10:38

الذي يروي عنه البشار الذي يروي عن الغندر معروف الرواية عنه هو محمد الدشار. نعم. وكذلك محمد المثنى. نعم. ولكن كثير الرواية عنه عمل الدبشة عن غدة الغندر هو محمد بن جعفر. وكل منهما البصري غندر هذا لقبه - 00:11:10

في ذكره باللقب كما هنا ويأتي ذكره بالنسبة هو الاسم واسم ابيه. وهذا اه آآ هنا ذكره لذكر اللقب ومن انواع علوم الحديث معرفة القاب المحدثين. من انواع علوم الحديث معرفة القاب المحدثين - 00:11:32

هو فائدة معرفة القاب المحدثين الا يظن الشخص الواحد شخصين ذكر باسمه مرة وذكر بلقبه مرة اخرى فان من لا يعرف ان محمد ابو غندر يظن ان هذا شخص اخر فاذا فائدته وفائدة ايراده في في كتب علوم الحديث اللي هي علم المصطلح - 00:11:56

الا يظل الشخص الواحد شخص ايه فمعرفة القابهم اه تجعل الانسان على علم باحوالهم وانه جاء محمد بشار في موضع وغندر في موضع انه لا لا فرق بينهما ذكر باسمه احيانا وذكر في لقبه احيانا. نعم - 00:12:21

عن شعبة ابن الحجاج عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال رحمه الله تعالى باب من صفق جاهلا من الرجال في صلاته لم تفسد صلاته جيش فيه سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:41

فيها يعني اشار الى ان فيه حديث سهل بن سعد في عن النبي صلى الله عليه وسلم وذلك في قصة ذهابه الى بني عمر ابن عوف في قبا في اه في يوم من الايام في الضحى ليصلح - 00:13:11

وانه تأخر عليه الصلاة والسلام حتى حان وقت صلاة الظهر وهم مجتمعون ينتظرونه صلى الله عليه وسلم فاستأذن بلال المؤذن ابا بكر بان يقيم ليصلي بالناس فاقام وصلى بالناس. ولما دخل في الصلاة - 00:13:26

اه جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في اولها اول صلاة دخل بين الصفوف او اذ كان يشق الصفوف كما جاء في الحديث حتى صار خلف ابي بكر فدخل في الصلاة مأموما خلف ابي بكر - 00:13:46

فالناس صاروا يصفقون يصفقون من اجل يعني ان يعلم ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وكان لا يلتفت فلما اكثروا التصديق فكيف فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع يديه وحمد الله عز وجل - 00:14:04

صلى الله عليه وسلم فاشار اليه في يده وكان في الصلاة ان يثبت وان يبقى مكانه ولكنه لم تطلب نفسه بان يبقى مكانه ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ولكنه لما ارشده اشار اليه بان يبقى رفع يديه وحمد الله - 00:14:22

عز وجل ثم رجع القهقراء وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتأخر ابو بكر الحديث سبقه مرة واورده من اجل هؤلاء الذين صفقوا وكانوا جاهدين - 00:14:42

وكانوا جاهلين لان الكلام عندهم لا يتكلمون في الصلاة. قد عرفوا او عرفوا المنع من الكلام في الصلاة فلم يكلموا ابا بكر لانهم عالمون بان الكلام لا لا يجوز ولكنهم صفقوا فالرسول عليه الصلاة والسلام اه فابو بكر رضي الله عنه لما سمع تصديقهم واكثروا التفت - 00:15:03

رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأخر فمحل الشاهد ان الرسول صلى الله عليه وسلم ما قال اعيدوا الصلاة لان هؤلاء الذين صفقوا يعني فاذا او هو جاهل فان صلاته صحيحة وذلك ولا يؤثر. وهذا مثل ايضا لو تكلم يعني - 00:15:23

انسان يعني مخطئا او في صلاته فان ذلك لا يؤثر ويدل على ذلك قصة معاوية ابن ابي الحكم السلمي رضي الله عنه الذي اه اه لما عطش يعني لما لما عطس حمد شمت شخصه فقال يرحمك الله - 00:15:43

جعل الناس يضربون على افخاذهم يعني يريدون انه يصمت وانه لا يعني يتكلم بعد ذلك سكت ولما فرغوا من الصلاة قال عليه الصلاة والسلام ان الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام - 00:16:03

الناس من نابه يعني انما هي للتائبة انما هي للتحليل والتكبير وقراءة القرآن. ولم يعده ولم يأمره بان يعيد الصلاة كان قد وقد ثبت عندهم وعرفوا ان الاسلام في الصلاة غير جائز فكانوا يعني هو هو تكلم او ظن - 00:16:20

ان تشميت الجائز وانه خطاب لشخص صاروا يعربون على افرادهم يصمتونه فسكت و والرسول عليه الصلاة والسلام ما امره بالاعادة ما امره بالاعادة لما تكلم شمت الشخص الذي عن يمينه او عن يساره. نعم - 00:16:40

فهو اورده هنا يعني اه حكاية اه محل اه اه او ذكر الحديث الذي فيه الحديث الذي فيه شاهد وقد تقدم وسيأتي. نعم قال رحمه الله تعالى باب اذا قيل للمصلي تقدم الاسناد؟ ما في سهل - 00:17:02

نعم ما في حديث اي نعم قال رحمه الله تعالى باب اذا قيل للمصلي تقدم او انتظر فانتظر فلا بأس قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي حازم عن سهل ابن سعد رضي الله عنه قال - 00:17:29

كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدوا اذنهم من الصغر على رقابهم. هم. فقيل للنساء لا ترفعن رؤوسهن فكنا حتى يستوي الرجال جلوسا ثم ذكر باب من - 00:17:57

باب باب اذا قيل للمصلي تقدم. نعم. او انتظر فانتظر فلا بأس. باب اذا قيل للمصلي تقدم او قيل له انتظر فلا بأس بذلك وهذا القول لا يقوله من في الصلاة - 00:18:19

لا يتكلم فيه من كان في الصلاة يقول لتقدم اصلي يقول تقدم لا يقول لا يجوز ذلك ولكنه يقوله يعني يقال له قبل الصلاة يعني بان يتقدم كان يكون الامام يعني يسوي الصفوف ويقول لهذا تقدم ولهذا تأخر - 00:18:35

يعني فهذا هذا قبل ان يدخل قبل ان يدخل في الصلاة او يقول انسان يعني لغيره من المصلين وهو لم يدخل الصلاة وكان متقدما متأخرا يقول له تقدم هو يقول لي تأخر لا بأس به - 00:18:53

المصلي يجد واحد متقدم والناس يصلون او متأخر والناس يصلون يقول له تقدم ويقول له تأخر. لان هذا قارئ الصلاة وهو خارج من كان في داخل الصلاة وورد هذا الحديث الذي فيه ان الصحابة كانوا يصلون وكانوا عاقدي الاجر على عقدوا ثيابهم على - 00:19:10

من صغرها وقصرها على على رقابهم يعني من اجل ان لا تسقط وتنكشف عوراتهم و وذلك لصغر لصغر الثوب الذي والثوب يعني الشيء الذي يلتحم به الانسان. لان ذلك يقال له ثوب فيكون عليهم قطعة من القماش - 00:19:32

التحف بها وعقد طرفها على رقبته حتى لا تسقط ويعني وكانوا اذا يعني عندما عندما يصلون وعندما يسجدون قد تنكشف عورة احدهم فامر النساء الا يرفعن رؤوسهن يعني يصلين ورا الرجال لا يرفعن رؤوسهن حتى يجلس الرجال. يعني حتى لا يحصل ذلك وهذا - 00:19:52

وقيل لهن قبل ذلك لم يقل لهن يقال لهن وهن في الصلاة فدل على ان الانسان يتأخر يعني من اجل اه مصلحة لا من اجل مصلحة الصلاة ولا من اجل مصلحة عدم اه رؤية العورة - 00:20:19

والا فان الاصل الناس يقومون مع بعض. اذا اذا ركع ركعوا واذا سجد سجد واذا قام من السجود قاموا جميعا وهكذا لكن مع حاله مع هذه هذه الشديدة التي فيها قلة ذات اليد وانهم ليس عندهم البسة يعني ساترة وكافية - 00:20:35

فكان من حالهم انه يحصل هذا فاخبر النساء قبل الصلاة. ولكن هذا العمل الذي عملناه وهو التأخر تأخرنا لا لمصلحة الصلاة ولكن لمصلحة اخرى وهي عدم الاطلاع على عورات الرجال الذين يلونهن - 00:20:55

فاذا المخاطبة الرجل المصلي لا يخاطب مصليا يعني بالكلام ولكنه اذا كان بجواره يعني يقدمها ويؤخره بيده لكن اذا كان آآ آآ او متقدم واحد ما دخل في الصف فله ان يقول تقدم ويقول تأخر. وهذا عليه ان يستجيب - 00:21:15

واما انه يخاطب احدا وهو يصلي فلا يخاطب قدس في الحديث ما فطن وهن في الصلاة وانما علمن ذلك قبل الصلاة وفيه في دليل على ان ان المصلي قد يعني يفعل شيئا لا لمصلحة الصلاة - 00:21:43

وانما لمصلحة اخرى كما جاء في هذا الحديث لان هذا ليس من اجل الصلاة. وانما من اجل عدم الاطلاع على العورات والاصل ان المأمونين جميعا يكونون يعني اذا ركع الامام ركعوا واذا في الجدو واذا رفع رفعوا لا يتأخر احدا - 00:22:01

معنى حد؟ هذا هو الاصل وان كان قد يتقدم بعضهم ويتأخر لكن الاصل انهم سووا لكن في مثل هذه الصورة آآ طلب منهم قبل الصلاة الصلاة آآ وان يكون ذلك معلوم لهن من قبل ان لا يرفعن رؤوسهن وهن ساجدات حتى ينتهي الرجال الذين امامهم - 00:22:20

امامهن من من السجود الى الجلوس حتى لا ترى الاراك. نعم قال حدثنا محمد ابن كثير العبد عن سفيان الثوري عن ابي حازم ابو سلمة بن دينار عن سعد بن سعد رضي الله عنه - 00:22:44

الاشارة للمصلي ان ان يتقدم او يتأخر بيده. بشارة اشارة باليد هذي ليش؟ لان يكون الانسان يعني اذا كان بجواره اذا كان بجواره له ان يحركه بيده وله ان ان يشير اليه بان يتقدم - 00:23:10

اذا كان المتأخر او اذا كان انه متقدم يعني يحركه حتى يرجع لا بأس بذلك في الصلاة قال رحمه الله تعالى باب لا يرد السلام ولا يرد السلام في الصلاح. لا - 00:23:28

لا يرد السلام في الصلاة او لا يرد السلام في الصلاة. باب لا لا يرد السلام في الصلاة. نعم. قال حدثنا عبد الله ابن ابي اذا قال حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال - 00:23:49

كنت اسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد عليه فلما رجعت فلما رجعنا سلمت عليه فلم يرد علي. وقال ان في الصلاة شغلا. ثم ذكر باب لا يرد - 00:24:09

في الصلاة لا يرد السلامة في الصلاة اي المصلي اذا سلم عليه فانه لا يرد بالكلام ولكنه يرد بالاشارة يرد بالاشارة لانه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك. لان المصلي يرد بالاشارة - 00:24:26

اذا كان يصلي ولا يرد بالكلام فلا يقول وعليكم السلام. اذا سلم عليه احد وقال السلام عليكم لا يقول وعليكم السلام. وانما يرد بالاشارة. يرد بالاشارة هذا جاء في السنة - 00:24:42

عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قبل ذلك كانوا يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في صلاته فيرد عليهم. ولما ذهبوا الى ورجعوا يعني آآ سلموا عليه فما كان فلم يرد عليهم. وقال ان في الصلاة لشغلا. يعني الانسان مشغول - 00:24:56

قم بصلاة فلا يخاطب احدا ولا يتكلم مع احد وانما يكون شغله الشهادة للصلاة. يكون مقبلا عليها كذلك الذي كان سائغا من قبل ومنع منه فصار المصلي لا يتكلم ولو ولو برد - 00:25:16

اي كلام لا يتكلم به ولا يخاطب احدا ولو كان برد السلام ولكنه يرد بالاشارة كما ثبت ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال حدثنا عبد الله ابن ابي شيبة - 00:25:36

هو ابو بكر ابن ابي جيبة. ابو بكر ابن ابي شيبة يعني روى له البخاري ومسلم ومسلم اكثر الحديث عنه بل هو اكثر يعني اكثر شيوخه اكثر رحمه الله اكثر شيخ روى عنه ابو بكر لانه ذكر في التقريب انه روى له مسلم الف وخمس مئة حديث - 00:25:54

يعني معناه انه جاء ذكر ابن ابي بكر ابو بكر ابن شيبة يعني الف وخمس مئة الف وخمس مئة مرة لكثرة لكثرة روايته عنه. فهو اكثر شيء روى عنه مسلم - 00:26:21

واما البخاري فقد روى عنه كثيرا. ولكن الغالب ان المسلم مسلم يذكره بكليته دائما ابو بكر ابن شيبة. اما البخاري فانه يذكر وباسمه فانه يذكر باسمه كما هنا. قال حدثنا عبد الله ابن ابي شيبة. حدثنا عبد الله ابن ابي شيبة. وقد يذكره لكن الغالب عليه - 00:26:34

اما مسلم فهو اه فهو يذكره باسمه بكنيته عن ابن فضيل محمد ابن فضيل من الاعمش سليمان ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة النخعي عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه - 00:26:54

قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا كثير ابن شنظيف عن عطاء ابن ابي رباح عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة له - 00:27:13

فانطلقت ثم رجعت وقد قضيتها. فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه. فلم يرد علي فوقع في قلبي ما الله اعلم به فقلت في نفسي لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد علي اني ابطأت عليه. ثم سلمت عليه فلم يرد علي - 00:27:34

فوقع في قلبي اشد من المرة الاولى ثم سلمت عليه فرد علي فقال انما منعني ان ارد عليك اني كنت اصلي. وكان على راحلته متوجها الى غير القبلة ثم ذكر هذا الحديث عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما وان النبي صلى الله عليه وسلم ارسله في حاجة - 00:28:03

وكان يسير في سفر عليه الصلاة والسلام وكانوا مسافرين فذهب عبد الله عبد الله بن مسعود جابر ذهب ذهب جابر ورجع وقضى حاجة النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فلم يرد عليه السلام - 00:28:26

فتألم وتأثر وقال وقع في نفسي ما الله اعلم به يعني شيء عظيم. لا يستطيع ان ان يصفه وان يتكلم فيه لخطورته وعظمه في نفسه عنده لانه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليه السلام - 00:28:48

لانه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليه السلام. ثم انه سلم مرة اخرى فلم يرد عليه السلام. وقال فوقع في نفسه اعظم لانه تكرر وفهم او قلت في نفسي لعله وجد في علي انني ابطأت عليه وانه حصل مني ابطاء - 00:29:06

سيكون انه رد لم يرد عليه بذلك. وقوله فوجدت في نفسي فقلت في نفسي كذا يعني هذا لما نص على قوله في نفسه دل على انه كلام بينه وبين نفسه ما تلفظ به. لان التلفظ لان لان الفناء الاصل ان - 00:29:26

الكلام اذا اطلق ينصرف الى الكلام باللسان. واذا قيد بالنفس اذا قيد بالنفس انصرف الى يعني شيء بينه وبين نفسه اهو ولنفسه. ولهذا الانسان يمكن ان يكون في صلاته يعني يقول في نفسه كذا. يعني معناه انه يقع في نفسه او يقول في نفسه - 00:29:44

يعني انه كلام بينه وبين نفسه. وذلك لا يؤثر على الصلاة. مثل ما جاء عن عن ابي انس انه قال ارفع من الركوع فاقول في نفسي قد نسي. يعني معناه حديث نفس ما هو بكلام يقول قد نسي. ويتلفظ بهذا - 00:30:04

لان الاصل ان القول اذا اطلق فانه ينصرف الى الكلام. الا اذا جاء تقييده في النفس مثلا فانه ينصرف الى ما في الانسان او ما في بين الانسان دون ان يكون متكلما - 00:30:24

فلما يعني جاء فلما قضى صلاته صلى الله عليه وسلم ورد عليه السلام في المرة الثالثة قال اني لم اجبك لانني كنت في صلاتي. وهو ما يدري ان في صلاتي يعني راكب على بعير. والبعير وهو راكب البعير يتمثل في السفر الى اي جهة - 00:30:41

فهو ظن ما ظن ما ظن انه يصلي. وانما ظن في نفسه ان الرسول صلى الله عليه وسلم وجد عليه لانه تأخر عليه هذا هو الذي وقع في نفسي اه جابر رضي الله عنه وهذا يدل على على ان المصلي لا يرد السلام. يعني النبي صلى الله عليه وسلم - 00:31:01

ورد عليه السلام في المرة الاولى ولا الثانية لان المصلي لا يرد السلام قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو عن عبد الوارث ابن سعيد العنبري عن كثير ابن شمذير نعم عن عطاء ابن ابي رباح نعم - 00:31:21

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال رحمه الله تعالى ذهبوا رفع الايدي في الصلاة لامر ينزل به. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال - 00:31:36

بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني عمر ابن عوف لقباء كان بينهم شيء فخرج يصلح بينهم في اناس من اصحابه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحالت الصلاة - 00:32:00

فجاء بلال الى ابي بكر رضي الله عنهما فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلاة قال لك ان تؤم الناس قال نعم ان شئت فاقام بلال الصلاة وتقدم ابو بكر رضي الله عنه فكبر للناس وجاء رسول الله - 00:32:18

وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف يشقها شقا حتى قام في الصف فاخذ الناس في التقسيح قال سهل التصحيح هو التصفيق قال وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يلتفت في صلاته - 00:32:42

فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه يأمره ان يصلي فرفع ابو بكر رضي الله عنه يده فحمد الله. ثم رجع القهقر وراء نعم ثم رجع القهقرة وراءه حتى قام بالصف. وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس - 00:33:02

فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلاة اخذتم بالتصليح؟ انما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله ثم التفت الى ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ما منعك ان تصلي للناس حين اشرت اليك - 00:33:30

قال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر هذه التربية من باب يعني رفع رفع اليدين في الصلاة لامر لامر لامر ينزل به لامر - 00:33:54

به يعني ان ذلك لان هذا الذي حصل من ابي بكر رضي الله عنه اقره عليه الرسول صلى الله عليه وسلم اقره عليه الرسول عليه الصلاة والسلام وهو انما فعل ذلك لكون النبي صلى الله عليه وسلم يعني امره ان يصلي - 00:34:14

امره ان يصلي وان يستمر في صلاته وعرف ان هذا يعني آآ فضل عظيم وكونه الرسول امره به ان يصلي لكنه رأى ان انه ما كان ينبغي له ان يصلي بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم فرجع القهقرة. وهذا الحديث هو الذي مر في اه حكم تصفيق - 00:34:30
الرجل يعني جاهلا وان ذلك لا يؤثر على صلاته. وقد اشار اليه اشارة فقط في ترجمة سابقة. واورده هنا كاملا في هذه الترجمة واورده كاملا قبل ذلك ولكنه اورده من اجل هذه الجملة ويكون ابو بكر رضي الله عنه رفع يديه يعني وقال - 00:34:53
فالحمد لله اه هذا هو محل اه الشاهد من ايران الحديث في هذه الترجمة. نعم والحديث سبق ان مر يعني آآ كاملا قال رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز - 00:35:13
عن ابي حازم. نعم عن ابي حازم. نعم عن سعد ابن سعد رضي الله عنه قال رحمه الله تعالى باب الخصر في الصلاح قال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - 00:35:38
نهي عن الخصر في الصلاة وقال هشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر باب الخصر في الصلاة والخصر في الصلاة ان يضع المصلي يده على خاصرته - 00:36:11
يضع يده على خاصرته هذا يقال انه الخاصة في الصلاة. واذا فعله باليدين ايضا كان اشد لان استعماله في اليد الواحدة يعني غير سائغ واستعماله باليدين اكثر لانه يعني يكون فيه في هيئة التصويب - 00:36:32
او هيئة الصلب يعني اذا جعل اليدين على الخاسرتين والمرافق يعني تباعدت يعني عن الجسد فنهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن هذه الهيئة وان العمل الذي يكون في الصلاة ان يضع الانسان يده اليمنى على يده اليسرى على صدره - 00:36:50
التي هي تدل على الخشوع والخضوع لله سبحانه وتعالى اما هذه الهيئة فلا تفعل ولهذا قال ابو هريرة نهي عن خفيف الصلاة ومعلوم ان الذي اه ان الصحابي اذا قال نهي - 00:37:10
ان الناهي اللي هو رسول الله عليه الصلاة والسلام. مراده ان الناهي هو رسول الله. مثل ما قيل اذا قيل امر فيكون الامر هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكما يقولون ايضا امرنا بكذا ونهينا عن كذا. فهذا ايضا سواء قال امرنا بكذا او نهي عن كذا - 00:37:26
او امر بكذا كل ذلك مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه هو الامر الناهي. اما رسول الله عليه الصلاة والسلام اذا قال بكذا ونهيت عن كذا فالان بلغوه هو الله. الامر له هو الله عز وجل. يعني هذا الحديث يعني يدل على - 00:37:46
يعني آآ انه لا يستعمل او لا يؤتى بهذه الاية وانما يأتي الانسان بالهيئة المطلوبة التي فيها خضوع لله وهي ان يجعل اليمنى على يده اليسرى على صدره اشكال في اللي بعده - 00:38:06
في الاخير وقال هشام وابو بلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم يعني هنا ذكر وعين الرسول عليه الصلاة والسلام صراحة يعني في هذه في هذه الرواية الثانية والطريقة الثانية اما الاولى فانه قال نهي فهي - 00:38:22
الاولى لان الاولى لم يذكر فيها الناهي ولم يذكر فيها صيغة الرفع وذكر الرسول صلى الله عليه وسلم واما هذه فقد ذكر فيها الرسول عليه الصلاة والسلام قال رحمه الله تعالى نعم انا نعم قال ابو النعمان حدثنا ابو النعمان محمد بن فظل - 00:38:43
عن حماد حماد ابن زيد عن ايوب ابن ابي تميم عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة. نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا نعم عن هشام نعم عمرو بن علي عن هشام الفلاس - 00:39:11
قبل قبل الاسناد الثاني هناك يعني هشام هشام وابو هلال الهوى ابو فلان؟ لا هشام؟ هشام ابن هشام ابن انا قلت اي نعم ابو هلال هو الراشدي الراشدي عن ابن سيرين عن ابي هريرة نعم - 00:39:34
قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام حدثنا محمد قال حدثنا محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهي ان يصلي الرجل مختصرا اي نعم ثم ذكر هذه الطريقة الثانية عن ابي هريرة وفيها ان النبي انه انه قال نهي ان يصلي الرجل مختصرا - 00:40:11
نهي ان يصلي الرجل مختصرا. فهو مثل الذي في قبره الا ان هذا فيه ذكر يعني يعني آآ النائب الفاعل وهو الرجل ولكن الرجل ذكر

الرجل لا مفهوم له ذكر الرجل لا مفهوم له فان المرأة كذلك ليس لها ان تصلي مختصرة - 00:40:41
وانما يذكر ذكر الرجال للتنصيص عليهم لان الغالب الخطاب معهم فلا يكون له مفهوم بمعنى ان المرأة ليست كذلك بل هي كذلك ولكن الغالب في الاستعمال في ذكر الخطاب انه يعني يكون مع الرجال. ولهذا يأتي احاديث كثيرة ويأتي ايضا في التراجم ابواب كثيرة. فيها ذكر الرجل - 00:41:01
وليس المقصود بذلك ان له مفهوم لان المرأة بخلاف ذلك وهذا يأتي كثيرا في الاحاديث الناس يتقدموا رمضان بيوم او يومين الا رجلا كان يصوم عليه كان عليه صوما فليصمه. كان يصوم صوما فليصمه في المرأة كذلك. اذا كانت تصوم - 00:41:28
يعني آآ لا صوم تصومه وافق يعني آآ آآ يعني آآ يعني اخر رمضان فانه لا بأس به لا فرق بين الرجل والمرأة وكذلك من وجد متاعه عند رجل افلس - 00:41:47
وذلك فاذا وجد عند امرأة قد افلست فان هذا لا مفهوم له ها قال حدثنا عمرو بن علي عمرو بن علي هو الفلاس وهو من من النقاد وهو من شيوخ اصحاب الكتب الستة - 00:42:01
جميعا كلهم روعة روى عنه مباشرة وبدون واسطة والذين روى عنهم اصحاب الكتب الستة وهم شيوخ لهم تسعة منهم عمرو بن علي فلاس هذا ومحمد البشار ومحمد مثنى ويعقوب الابراهيم الدورقي وابو سعيد الاشد وزياد ابن - 00:42:21
وجياء وجياد النكري محمد ابن علاء ابن قريب محمد العناية الاخرين ونصر بن علي الجهرمي ونصر بن علي الجهرمي و بقي اثنان نعم زيادة زيادة قلنا زيادة المكيف محمد ابن عمر البحراني محمد ابن معمر البحراني بقي العاشر - 00:42:43
هذي تسعة؟ نعم خلاص انتهى عن يحيى يحيى بن سعيد القطان عن هشام هشام الذي مر نعم هشام هشام ابن حسان هشام بن حسان نعم عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة. نعم - 00:43:19
قال رحمه الله تعالى باب يفكر الرجل الشيء في الصلاح وقال عمر رضي الله عنه اني لاجهز جيشي وانا في الصلاة قال حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا روح قال حدثنا عمر هو ابن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبة ابن الحارث رضي الله عنه قال - 00:43:41
صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم قام سريعا فدخل على بعض نسائه ثم خرج ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته فقال ذكرت وانا في الصلاة كبرا كبرا عندنا فكرهتها فكرهت ان يمسي او يبيت او يبيت - 00:44:13
ان يمسي او يبيت عندنا فامرت بقسمته باب تفكر بحق لا يفكر الترجمة باب يفكر الرجل الشيء في الصلاة. باب باب يفكر الرجل شيء في الصلاة. يعني يتفكر بشيء وفي بعض اه تراجم باب تفكير الرجل شيء في الصلاة - 00:44:39
يعني انه يحصل منه التفكير في الصلاة انما هو شيء مما له مما له مما لا تعلق له بالصلاة يعني ان ذلك وحاصل ولا يعني ولا يعني يمكن التخلص منه. لكن بشرط الا - 00:45:03
تترك ركنا من اركان الصلاة بان لا يحصل في اه تفكيره او حصول تفكره ان يترك ركنا من اركان الصلاة فان ذلك لا يؤثر لان الشيطان يجري في هذا المجرى مجرى الدم ويعني وهو يشوش عليه صلاته ويريد ان يفسد عليه وقد ذكر احاديث - 00:45:22
تدل على ذلك منها هذا الحديث الذي آآ عن هذا الصحابي الذي صلى مع النبي وعقبة بن حارث عقبة عقبة بن الحارث نعم لانه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما فرغ من الصلاة قام مسرعا - 00:45:44
وراح الى بيته ففزع الناس لهذه السرعة وحسبوا ان يكون هناك شيء حصل يعني لان هذا ليس من عهدته صلى الله عليه وسلم. ليس من عهدته انه يسلم ثم يقوم بسرعة ويذهب الى بيته. فالرسول صلى الله عليه وسلم علم - 00:46:03
يعني انهم آآ آآ تأثروا من ذلك وان فرجع اليهم وقال لعلكم آآ يعني آآ حصل لكم شيء من سرعتي قال انه كان اني ذكرته في الصلاة ان شبرا عندنا يعني شبرا يعني شيء من - 00:46:21
ذهب فاراد الا يمسي او ان لا يبيت الا وقد قسم لانه يعني يريد ان يبادر الى الى التوصية للتخلص منه والا يعني يبقى الى المبيت او لا يحصل المبيت - 00:46:41

وهو موجود لم يقسم ولم يصل الى من يستحقه. ومحل الشاهد منه قال ذكرت وانا في الصلاة ذكرت وانا في الصلاة اللي حصلت فكرة في الصلاة لشيء لا علاقة له لا علاقة له بالصلاة. وهذا حصل من رسول الله - 00:47:01

صلى الله عليه وسلم وحصل من اصحابه الكرام رضي الله تعالى عنهم وراهم ويحصل من غيرهم ويحصل من غيرهم ولكن كما قلت يعني اذا لم يترتب عليه يعني تفويت او - 00:47:19

هي ركن من اركان الصلاة يبقى من قبله اثر عمر قال اني لاجهز لاجهز جيشي وانا في الصلاة. يقول عمر اني لو اجهز جيشي وانا في الصلاة. لانه مشغول امور المسلمين - 00:47:33

والحرص على نفع المسلمين في الجهاد وفي غير الجهاد ويفكر او يحسد في التفكير او يهجم عليه التفكير وهو في صلاته يعني لا يكون متعمدا وانما يهجم عليه ذلك ليس للانسان ان يتعمد انه يفكر في الصلاة وانه يشتغل عن الصلاة - 00:47:51

وانما يكون مقدما مقبلا على صلاته. لكن ان حصل له شيء يعني وعمر اخبر عن الواقع الذي حصل له يعني لا ان يعني ذلك سائر وانما لان هذا من الخواطر التي تتوارد عليه لان هذا شغله الشاغل - 00:48:11

يعني في في في الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله فيهجم عليه ذلك فيفكر او يحصل ومن المعلوم ان الانسان اذا حصل له تفكير ثم تنبه عليه ان يصرف نفسه عنه وان يقبل على صلاته - 00:48:30

ولكنه اذا حصل منه تفكير ولم يفت به حصن الركن فان ذلك سائغ لانه حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحصل من عمر رضي الله عنه وليس معنى ذلك انه يجهز انه يعني معناه انه شغله في الصلاة كله تجهيز وانه يذكر رجال ويهيئ رجال ويسن رجال - 00:48:49

في نفسه ليس كذلك وانما حصل انه آآ كان يهجم عليه هذا التفكير لاهتمامه بشؤون المسلمين بالجهاد في سبيل الله. نعم وهذا الاثر يعني ذكر الحافظ انه رواه ابن ابي شيبة في مسنده بسند صحيح - 00:49:11

قال حدثنا اسحاق بن منصور عن روح ابن عبادة عن عمر وابن سعيد عن ابن ابي مليكة محمد عن عقبة ابن ابي مليكة محمد عبيد الله بن عبدالله عبيد الله وعبدالله بن عبيدالله عبد الله بن عبيد الله - 00:49:32

عن عقبة الحارث رضي الله عنه قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليل عن جعفر عن الاعرج قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:50:04

اذا اذن بالصلاة ادبر الشيطان له ضراب. حتى لا يسمع الاذان حتى لا يسمع التأذين. فاذا سكت المؤذن اقبل فاذا ثوب ادبر. فاذا سكت اقبل فلا يزال بالمرء يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى - 00:50:27

قال ابو سلمة ابن عبد الرحمن اذا فعل احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو قاعد وسمعه ابو سلمة من ابي هريرة رضي الله عنه ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه تشويش الانسان تشويش الشيطان الانسان في صلاته - 00:50:52

وانه يشوش على الناس وانه اذا يعني يكون مع الناس ولكنه يكون معهم في المسجد ويعني ويشوش عليهم على كل واحد منهم. واذا سمع الاذان ادبر خرج فاذا فرغ من الاذان رجع بين الاذان والاقامة - 00:51:13

مع الناس يشوش عليهم يعني في شدة نفوسهم. فاذا يعني رجع الى النداء مرة اخرى بالاقامة يتوب رجع الى الى الاقامة فنودي بها وهي ذكر لله عز وجل فانه يهرب مرة اخرى لانه - 00:51:36

مع الذكر فثوب يعني آآ اعيد ذكر الله او عاد ذكر الله بالاقامة. فاذا فرغ منها رجع وصار مع الناس في صلاتهم يقول اذكر كذا اذكر كذا ويأتي تذكره اشياء ما كانت على باله - 00:51:57

لي صار لي سنة عن صلاته قال قال ايش قال اذا قال اذا اذن بالصلاة اخر الحديث قال فلا يزال بالمرء يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى. نعم. حتى يعني حتى يتشوش في عدد - 00:52:17

حتى يتشوش في عدد ركعات لانه مشغول. لانه شغله الشيطان بامور يذكرها اياه ويعني فكان من اسبابها انه يعني ينسى ما صلى يعني كان صلى ركعتين صلى ثلاث قد يحصل له ذلك. قال فمن وجدنا - 00:52:41

بذلك ثم ذكر في الاخير انه يسجد سجدتين يعني من اجل هذا الشك هل هل يعني صلى لكنه يبني على اليقين اذا كان شكا سنتين او ثلاث فانه يبني على الاقل الذي هو اليقين. ولكنه يسجد لهذا السهو الذي حصل في - 00:52:59

لكونه لا يدري كم صلى قال حدثنا يحيى بن الحديث قال ابو هريرة رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم اذا اذن بالصلاة ادبر الشيطان ادبر ادبر الشيطان له براء حتى لا يسمع - 00:53:19

التأذين فاذا سكت المؤذن اقبل فاذا ثوب ادبر فاذا سكت اقبل التأذين مصدر الزنا وكثيرا ما يأتي الاذان وهو اسم مصدر ايش المصدر الاذان في المصدر والتأليف اه مصدر وهذا مثل البيان والتبيين البيان والتبيين الاذان والتعليم وغير ذلك والسلام والتسليم والكلام والتكليف - 00:53:39

مصادر واسمى مصادر وكثيرا ما يأتي استعمال المصادر يعني مثل الاذان اكثر ما الاذان الذي هو اسمه المصدر. والتعليم يأتي اقل مثل ما هنا قال حتى لا يصبح التأذين نعم - 00:54:08

فلا يزال بالمرء يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى قال ابو سلمة ابن ابن عبد الرحمن اذا فعل احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو قاعد وسمعه ابو سلمة من ابي هريرة رضي الله عنه - 00:54:24

يعني ان الانسان هذا السجود الذي هو قاعد يعني في نهاية الصلاة قبل ان يسلم يعني انه يسجد من اجل هذا الشك في عجز الركعات كم صلى فاذا كان كذلك يبني عن يقين ويتمم ويأتي بالصلاة ولكنه لهذه - 00:54:44

ولهذا سهو يسجد يعني وهو قاعد قبل ان يسلم ركعتين سجدتين هي سجدة السهو قال حدثنا يحيى بن بكير عن الليث نعم عن جعفر ابن ربيعة عن الاعرج عبد الرحمن بن هومش - 00:55:04

عن ابي هريرة نعم قال رحمه الله تعالى قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرني ابن ابي ذئب عن سعيد المقبوري قال قال ابو هريرة رضي الله عنه - 00:55:27

يقول الناس اكثر ابو هريرة فلقيت رجلا فقلت بما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم البارحة في العتمة فقال لا ادري فقلت لم تشهدها؟ قال بلى. قلت لكن انا ادري. قرأ سورة كذا وكذا - 00:55:47

نعم ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال انهم يقولون اكثر ابو هريرة من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بين في بعض الاحاديث سبب اكثاره منه وهو ملازمته صلى الله عليه وسلم - 00:56:13

كونه لازما للنبي صلى الله عليه وسلم ليس يعني ليس له يعني يعني اهل يأوي اليهم وليس له ماكل وانما يكون مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني يأكل معه ويستفيد منه صلى الله عليه وسلم وغيره من اصحابه الذين لهم يعني اموال - 00:56:30

يعني يذهبون باموالهم في تجارتهم وفي مزارعهم واما هو ملازم للنبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا كثر حديثه رضي الله عنه. ثم فان مما يبين يعني آآ آآ كثرة حديث من اسباب كثرة حديث ابي هريرة انه كان مقيما في - 00:56:50

لم يغفل عنها وكان الناس يفدون اليها يأخذون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فتؤخذ عنه الاحاديث كذلك هو يأخذ عن الصحابة الشيء الذي اه عندهم مما لم يكن سمعه لان كثيرا من روايات الصحابة - 00:57:10

عن بعض ولكنها يعني آآ من رصيد الصحابة حجة لانهم لا يرونها الا عن الصحابة ورواياتهم انما هي عن الصحابة فسبب كثرته وكثرة الحديث ملازمة للنبي صلى الله عليه وسلم وكونه في المدينة والناس يفدون اليها ويأخذون يعني عهد اهلها - 00:57:30

وكذلك هو يأخذ يأتي اليها من من الصحابة الذين خرجوا منها وعندهم شيء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام فذكر او لقي رجلا فقال له اه ما ما قرأ اي شيء قرأ الامام البارحة - 00:57:50

يعني فقال انني لا ادري. قال شهدت العشاء؟ قال نعم قال اني ادري انه بانه باي شيء قرأ يعني يفيد بانه يعني ان من الناس من يصلي وقد وقد ينسى يعني الشيء الذي حصلت فيه القراءة - 00:58:12

الذي حصل قراءته من السور لكل إنسان قد انشغل او شغله الشيطان بالتذكير باشياء وهذا هو محل الشاهد يعني ان ان من الناس او ان الناس يحصل منهم كذا وانهم يحضرون مع الامام ويقرأ من القرآن - 00:58:32

يعني بعد الفاتحة ثم منهم من لا يعرف ذلك لانه بسبب التفكير الذي حصل له بسبب الشيطان لم يعني على باله او لم يتحقق من الشيء الذي قرأه الامام. وهذا يحصل - 00:58:50

وهذا هو محل الشاهد من ايراد الحديث. هنا من جهة ان ان من الناس من يصلي ولا يعرف السور التي قرأها الامام قال حدثنا محمد ابن المثنى عن عثمان ابن عمر - 00:59:06

عن ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبوري سعيد النبي سعيد المقبلي عن ابي هريرة وسعيد ابن ابي سعيد يروي عن ابي هريرة مباشرة ويروي عن ابيه عن ابي هريرة سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ويروي سعيد نفسه عن ابي هريرة - 00:59:25

فابو هريرة يروي عنه سعيد هذا بواسطة وبغير واسطة آآ والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين عن التدليس الى يوم الجمعة آآ نعود الى - 00:59:46

يوم الجمعة ان شاء الله احسن الله اليكم وبارك فيكم ونفعنا الله بما قلتم وغفر الله لنا ولكم والمسلمين اجمعين هذا السائل يقول ما حكم افتتاح المحاضرة بالقرآن السونة مأجورين - 01:00:04

افتتاح المحاضرات بالقرآن الذي يبدو انه لا بأس بذلك يبدو انه لا بأس بذلك فكون الكلام وكون اللقاء يفتح بذكر الله عز وجل لكن من كونه يعني يكون لازما دائما وابدا - 01:00:25

اذا ترك في بعض الاحيان لا بأس بذلك هذا يسأل يقول هل البزاق عن يساره خاص في وقت الصلاة؟ اي اثناء صلاته او انه عام عام في كل واحواله الإنسان ينبغي له ان يكون في جميع احواله يعني وهذا هو الذي ينبغيه الأولى انه يستعمل ولا سيما يعني ما فيها - 01:00:42

من عدم اه حصول شيء يعني يراه الناس يعني ويتأثرون من رؤيته. فكونهم يعني يستعملون ذلك لكن اذا كان ما معهم شيء وكان الانسان ليس في المسجد فانه يعني يبسط يعني آآ يبسط عن يساره - 01:01:06

ويعني وكونه يعني يكون عن يساره دائما. يعني هذا هو الاولى لان اليسار هو للاشياء المستقذرة والاشياء التي تستعمل يعني فلا فلا يفسق عن يمينه وكذلك لا يفسق عن يساره يعني ينبغي ان يبصق عن يساره. لا يبصق امامه ولا يبصق عن يمينه - 01:01:26

لان اليمين تكون للاشياء الطيبة الاشياء الحسنة واما اليسار تكون الاشياء الرديئة مثل البساط فالمخاط وغير ذلك هذا سائل يسأل عن الضحك بالصلاح من يبطلها السنة يؤثر واما القهقهة والضحك الذي يعني يعني يسمع يعني صوت للضحك هذا - 01:01:46

لا شك يبدلهم لان هذا فيه انشغال عن الصلاة وعدم الاهتمام بالصلاة والانسان اذا حصل له شيئا يعني يعني او سمع شيئا يعني يقتضي يعني دفع بس ما في بشر. التبسم لا بأس به. هذا السائل يقول - 01:02:10

يقول انا شاب اخ اخذ مجموعة من المعتمرين الى التنعيم لاداء عمرة ثانية واخذ على هذا المال مبلغا من المال من اجل هذا العمل فما حكم ذلك؟ يعني كثير من العلماء اجازوا هذا وقالوا انه لا بأس به ولكن الذي يبدو - 01:02:32

والله اعلم ان الاولى تركه وان الانسان يعني ينبغي له ان تكون عمره اه وهو قادم الى الحرم متجه الى من مختلف الجهات تقول لبيك اللهم لبيك. لان النبي صلى الله عليه وسلم ما فعله. لكن بالنسبة لكونه يعني لاهل مكة - 01:02:51

لا بأس وكذلك اذا جعل يعني اخرج الناس ولا سيما يعني كونهم من اهل مكة وهو لا يدري لمن يكون من اهل مكة وغيرهم وقد وقد يركب معهم احد بالنسبة لاهل مكة لا بأس بذلك. اما بالنسبة لغيرهم وكذلك المقيمين في مكة حكمهم حكم اهل مكة. لكن الحجاج - 01:03:11

او المعتمرين الذين يأتون لفترة وجيزة كونهم يترددون لا سيما في وقت الحج مع شدة الزحام يترددون على التنعيم ويأتي بعمرة في فلان وعمرة لفلان وعمرة لفلان ويعدد عمرا كثيرا. فيقول في ذلك يعني يعني المشقة على - 01:03:36

لا ينبغي هذا وهذا هو الذي آآ هو الاولى وضعه كثير وبعض العلماء اجازة لا بأس به - 01:03:56